

مجمع الأمثال

4578 - هُوَ كَأَبِي الزُّنَادِ وَصَلَاوُدُ الزُّنَادِ .

إذا كان نَكَدًا قَلِيلَ الْخَيْرِ يُقَالُ : كَبَا الزُّنَادُ وَيَكْبِدُو وَأَكْبَدُو تَهُ أَنَا وَفِي الْحَدِيثِ أَنْ أُمَّ سَلْمَةَ قَالَتْ لِعِثْمَانَ B هُمَا وَهِيَ تَعِظُهُ : يَا بَنِي مَالِي أَرَى رَعِيَّ سَتَكَ [ص 399]
عَنْكَ نَافِرِينَ وَعَنْ جَدَّاحِ نَاقِرِينَ لَا تَعْفُ طَرِيفًا كَانَ رَسُولُ A يَا يَحْبُهَا وَلَا تَقْتَدِحُ بِزَنْدٍ كَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَكْبَاهُ وَتَوَخَّسَ حَيْثُ تَوَخَّسَ صَاحِبَاكَ فَإِنَّهُمَا ثَكْمَا الْأَمْرِ (ثَكْمَا الْأَمْرُ لَزْمَاهُ وَلَمْ يَفَارِقَاهُ) ثَكْمَا وَلَمْ يَظْلَمَا هَذَا حَقُّ أُمُومَتِي قَضَيْتُهُ إِلَيْكَ وَإِنْ عَلَيْكَ حَقُّ الطَّاعَةِ فَاقْضِ
عِثْمَانَ B : أَمَا بَعْدَ فَقَدْ قَلْتِ فَوَاعَيْتِ وَأَوْصَيْتِ فَقَبِلْتِ وَلِي عَلَيْكَ حَقُّ (النَّصِيَّةُ - بِالضَّمِّ -
الْأَسْمُ بِمَعْنَى الْإِنْصَاتِ) الذُّمُّ مَتَهُ إِنْ هُوَ لَاءُ النَّفْرِ رَعَاعٌ ثَغْرٌ تَطَاطَأَتْ لَهُمْ تَطَاطُؤُ الدَّلَاءِ
وَتَلَدَّتْ (أَسْلُ التَّلَدُّ الْإِلْتِفَاتُ يَمِينًا وَشِمَالًا وَأَرَادَ أَنَّهُ حَرَصَ عَلَيْهِمْ وَنَظَرَ إِلَيْهِمْ) .
لَهُمْ تَلَدُّ الْمَضْطَرِبِ فَأَرَانِيهِمُ الْحَقُّ إِخْوَانًا وَأَرَاهُمُونِي الْبَاطِلُ شَيْطَانًا أَجْرَرْتُ الْمَرْسُومَ
رَسَنَهُ (أَجْرَرْتَهُ رَسَنَةً : كُنَايَةٌ عَنْ أَنَّهُ تَرَكَهُ يَصْنَعُ مَا شَاءَ) .
وَأَبْلَغَتْ الرَّاتِعَ مَسْقَاتَهُ فَتَفَرَّقُوا عَلَى فَرْقَا ثَلَاثًا (لَمْ يَذْكَرْ فِي التَّفْصِيلِ غَيْرَ فَرْقَتَيْنِ) .
فَصَامِتٌ صَمْتُهُ أَنْفَذَ مِنْ صَوَلٍ غَيْرِهِ وَسَاعٍ أَعْطَانِي شَاهِدَهُ وَمَنْعَنِي غَائِبَهُ فَأَمَّا مِنْهُمْ بَيْنَ
أَلْسِنِ لِدَادٍ وَقُلُوبِ شِدَادٍ وَسِيُوفِ حِدَادٍ عِذْرَنِي أَمِنْهُمْ أَنْ لَا يَنْهَى عَالَمٌ مِنْهُمْ جَاهِلًا وَلَا
يَرُدُّ دَعَا أَوْ يُنْذِرُ حَلِيمٌ سَفِيهَا وَأَمِنْ حَسْبِي وَحَسْبُهُمْ يَوْمَ لَا يَنْطِقُونَ وَلَا يُؤَدِّنُ لَهُمْ
فِيَعْتَذِرُونَ